

Distr.: General
24 March 2010

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/64/439/Add.2 (Part II))]

١٧٤/٦٤ - حقوق الإنسان والتنوع الثقافي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٣)، وكذلك صكوك حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ١٦٠/٥٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٩١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٠٤/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ١٦٧/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٦٧/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٥٥/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ١١٣/٥٤ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٣/٥٥ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٤/٦٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ فيما يتعلق بسنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات،

وإذ تلاحظ أن العديد من الصكوك المبرمة داخل منظومة الأمم المتحدة تشجع التنوع الثقافي، وكذلك صون الثقافة وتنميتها، ولا سيما إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.



الذي أصدره المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته الرابعة عشرة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٦^(٣)،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٤)،

وإذ تشير إلى أن على الدول واجب التعاون مع بعضها بعضا، على النحو المبين في إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة الوارد في مرفق قرارها ٢٦٢٥ (د - ٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، بصرف النظر عن اختلاف نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، في شتى مجالات العلاقات الدولية وفي تعزيز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ومراعاتها وفي القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وجميع أشكال التعصب الديني،

وإذ ترحب باعتماد البرنامج العالمي للحوار بين الحضارات بموجب قرارها ٦/٥٦ المؤرخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١،

وإذ ترحب أيضا بمساهمة المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب الذي عقد في ديربان، جنوب أفريقيا في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ في تشجيع احترام التنوع الثقافي،

وإذ ترحب كذلك بالإعلان العالمي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة المتعلق بالتنوع الثقافي^(٥) وخطة العمل المتصلة به^(٦) اللذين اعتمدهما المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ في دورته الحادية والثلاثين واللذين دعت فيهما الدول الأعضاء منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية الأخرى إلى التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لتعزيز المبادئ المنصوص عليها في الإعلان وخطة العمل المتصلة به بهدف زيادة تضافر الإجراءات لصالح التنوع الثقافي،

(٣) انظر: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، سجلات المؤتمر العام، الدورة الرابعة عشرة، باريس، ١٩٦٦، القرارات.

(٤) A/64/160.

(٥) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، سجلات المؤتمر العام، الدورة الحادية والثلاثون، باريس، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، المجلد الأول، القرارات، الفصل الخامس، القرار ٢٥، المرفق الأول.

(٦) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

وإذ تخطط علماً بالاجتماع الوزاري لحركة بلدان عدم الانحياز المعني بحقوق الإنسان والتنوع الثقافي المعقود في طهران في ٣ و ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧،

وإذ تؤكد من جديد أن جميع حقوق الإنسان عالمية ومترابطة ومتشابكة وغير قابلة للتجزئة، وأن على المجتمع الدولي أن يعامل حقوق الإنسان كافة على نحو يتوخى فيه الإنصاف والتكافؤ وعلى قدم المساواة وبنفس القدر من الاهتمام، وأن من واجب الدول، بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، أن تعزز وتحمي جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مع وجوب مراعاة ما تنسم به الخصوصيات الوطنية والإقليمية والخلفيات التاريخية والثقافية والدينية المختلفة من أهمية،

وإذ تسلم بأن التنوع الثقافي وسعي جميع الشعوب والأمم إلى التطور الثقافي مصدران لإثراء الحياة الثقافية للبشرية بشكل متبادل،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن ثقافة السلام تعزز بشكل فعال مبدأ عدم اللجوء إلى العنف واحترام حقوق الإنسان وتوطد التضامن بين الشعوب والأمم وتدعم الحوار بين الثقافات،

وإذ تسلم بأن جميع الثقافات والحضارات تتقاسم مجموعة مشتركة من القيم العالمية،

وإذ تسلم أيضاً بأن تعزيز حقوق الشعوب الأصلية وثقافتها وتقاليدها سيسهم في احترام ومراعاة التنوع الثقافي بين جميع الشعوب والأمم،

وإذ ترى أن تقبل التنوع الثقافي والعنقي والديني واللغوي، وكذلك الحوار بين الحضارات وداخلها، أمران أساسيان لتحقيق السلام والتفاهم والصداقة بين الأفراد والشعوب المنتمة إلى مختلف ثقافات العالم وأممهم، في حين تولد مظاهر التحامل الثقافي والتعصب وكراهية الأجانب إزاء مختلف الثقافات والأديان المغايرة كراهية وعنفا بين الشعوب والأمم في جميع أنحاء العالم،

وإذ تسلم بأن لكل ثقافة عزتها وقيمتها اللتين يجدر الاعتراف بهما واحترامهما ووصفهما، واقتناعاً منها بأن جميع الثقافات، بغنى تعددها وتنوعها وبما تحدثه من تأثيرات متبادلة في بعضها بعضاً، تشكل جزءاً من التراث المشترك للبشرية جمعاء،

واقتراناً منها بأن تشجيع التعدد الثقافي وتقبل مختلف الثقافات والحضارات وقيام حوار فيما بينها يسهم في جهود جميع الشعوب والأمم لإثراء ثقافتها وتقاليدها عن طريق تبادل المعرفة والإنجازات الفكرية والمعنوية والمادية على نحو يعود عليها بالمنفعة المتبادلة،

وإذ تعترف بالتنوع في العالم، وإذ تسلم بأن جميع الثقافات والحضارات تسهم في إثراء البشرية، وإذ تقر بأهمية احترام وتفهم التنوع الديني والثقافي في جميع أنحاء العالم، وإذ تلتزم، تعزيزا للسلام والأمن الدوليين، بالنهوض برفاه الإنسان وحرية وتقدمه في كل مكان، وكذلك بالتشجيع على التسامح والاحترام والحوار والتعاون بين مختلف الثقافات والحضارات والشعوب،

١ - تؤكد الأهمية التي توليها جميع الشعوب والأمم للمحافظة على تراثها الثقافي وتقليدها وتطويرهما وصونهما في مناخ وطني ودولي يسوده السلام والتسامح والاحترام المتبادل؛

٢ - ترحب باعتماد إعلان الأمم المتحدة للألفية في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠^(٧) الذي ترى فيه الدول الأعضاء أمورا منها أن التسامح من القيم الأساسية والضرورية للعلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين، وأنه ينبغي أن يشمل النهوض بفعالية بثقافة للسلام والحوار بين الحضارات، يحترم في ظلها البشر بعضهم بعضا بكل ما تتسم به معتقداتهم وثقافتهم ولغاتهم من تنوع، دون خشية مما يوجد داخل المجتمعات وبينها من اختلافات ولا قمع لها بل الاعتزاز بها باعتبارها رصيда ثميننا للبشرية؛

٣ - تسلم بحق كل فرد في المشاركة في الحياة الثقافية وفي التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته؛

٤ - تؤكد أن على المجتمع الدولي أن يسعى إلى مواجهة التحديات واغتنام الفرص التي تطرحها العولمة بطريقة تكفل احترام التنوع الثقافي للجميع؛

٥ - تعرب عن تصميمها على منع طمس الهوية الثقافية في سياق العولمة والحد منه، عن طريق زيادة التبادل بين الثقافات الذي يسترشد بتشجيع التنوع الثقافي وحمايته؛

٦ - تؤكد أن الحوار بين الثقافات يشري بصفة أساسية الفهم المشترك لحقوق الإنسان وأن الفوائد المكتسبة من تشجيع وتنمية الاتصالات والتعاون على الصعيد الدولي في الميادين الثقافية مهمة؛

٧ - ترحب بالإقرار المعلن في المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بضرورة احترام التنوع وتعظيم فوائده داخل الدول وفيما بينها، بالعمل معا من أجل بناء مستقبل مثمر يسوده الوئام، عن طريق تطبيق

(٧) انظر القرار ٢/٥٥.

وتعزيز قيم ومبادئ مثل العدل والمساواة وعدم التمييز والديمقراطية والإنصاف والصدقة والتسامح والاحترام داخل المجتمعات والأمم وفيما بينها، وبخاصة عن طريق برامج الإعلام والتعليم، بغية التوعية بفوائد التنوع الثقافي وفهمها، بما فيها البرامج التي تعمل فيها السلطات العامة في شراكة مع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وقطاعات المجتمع المدني الأخرى؛

٨ - تسلم بأن احترام التنوع الثقافي والحقوق الثقافية للجميع يعزز التعدد الثقافي ويسهم في توسيع نطاق تبادل المعارف وفهم الخلفيات الثقافية وينهض بتطبيق حقوق الإنسان المقبولة عالميا والتمتع بها في جميع أنحاء العالم ويعزز العلاقات الودية المستقرة بين الشعوب والأمم في العالم أجمع؛

٩ - تشدد على أن تشجيع التعدد الثقافي والتسامح على الصعد الوطني والإقليمي والدولي مهم لتعزيز احترام الحقوق الثقافية والتنوع الثقافي؛

١٠ - تشدد أيضا على أن التسامح واحترام التنوع ييسران تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد العالمي، بما فيها المساواة بين الجنسين وتمتع الكل بجميع حقوق الإنسان، وتؤكد على أن التسامح واحترام التنوع الثقافي وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد العالمي أمور يعزز بعضها بعضا؛

١١ - تحث جميع الجهات الفاعلة على الساحة الدولية على إرساء نظام دولي يشمل الجميع ويستند إلى العدل والمساواة والإنصاف وكرامة الإنسان والتفاهم وتعزيز واحترام التنوع الثقافي وحقوق الإنسان العالمية، وعلى نبذ جميع المذاهب الداعية إلى الاستبعاد على أساس العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

١٢ - تحث الدول على كفالة أن تجسد نظمها السياسية والقانونية التنوع المتعدد الثقافات داخل مجتمعاتها، وعلى تحسين المؤسسات الديمقراطية، عند الاقتضاء، لجعلها تقوم على مشاركة أكمل، وعلى تجنب تميش وإقصاء قطاعات معينة من المجتمع والتمييز ضدها؛

١٣ - تهيب بالدول والمنظمات الدولية ووكالات الأمم المتحدة الإقرار بالتنوع الثقافي وتعزيز احترامه بغرض النهوض بأهداف السلام والتنمية وحقوق الإنسان المقبولة عالميا، وتدعو المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، إلى القيام بذلك؛

١٤ - تؤكد ضرورة استخدام وسائط الإعلام وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة بحرية لتهيئة الظروف اللازمة لتجدد الحوار بين الثقافات والحضارات؛

١٥ - **تطلب** إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تواصل إيلاء كل الاعتبار للمسائل التي أثّرت في هذا القرار في سياق الأنشطة التي تضطلع بها من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

١٦ - **تطلب أيضا** إلى المفوضية أن تدعم المبادرات الهادفة إلى تعزيز الحوار بين الثقافات بشأن حقوق الإنسان، وتدعو منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة إلى القيام بذلك؛

١٧ - **تحث** المنظمات الدولية المعنية على إجراء دراسات عن مدى إسهام احترام التنوع الثقافي في تعزيز التضامن والتعاون الدوليين بين جميع الأمم؛

١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعد، في ضوء هذا القرار، تقريراً عن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي، مع مراعاة آراء الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية، وكذلك الاعتبارات الواردة في هذا القرار فيما يتعلق بالتسليم بالتنوع الثقافي وبأهميته بين جميع شعوب العالم وأممّه، وأن يقدم التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛

١٩ - **تقرر** مواصلة النظر في المسألة في دورتها السادسة والستين في إطار البند الفرعي المعنون "مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية".

الجلسة العامة ٦٥

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩